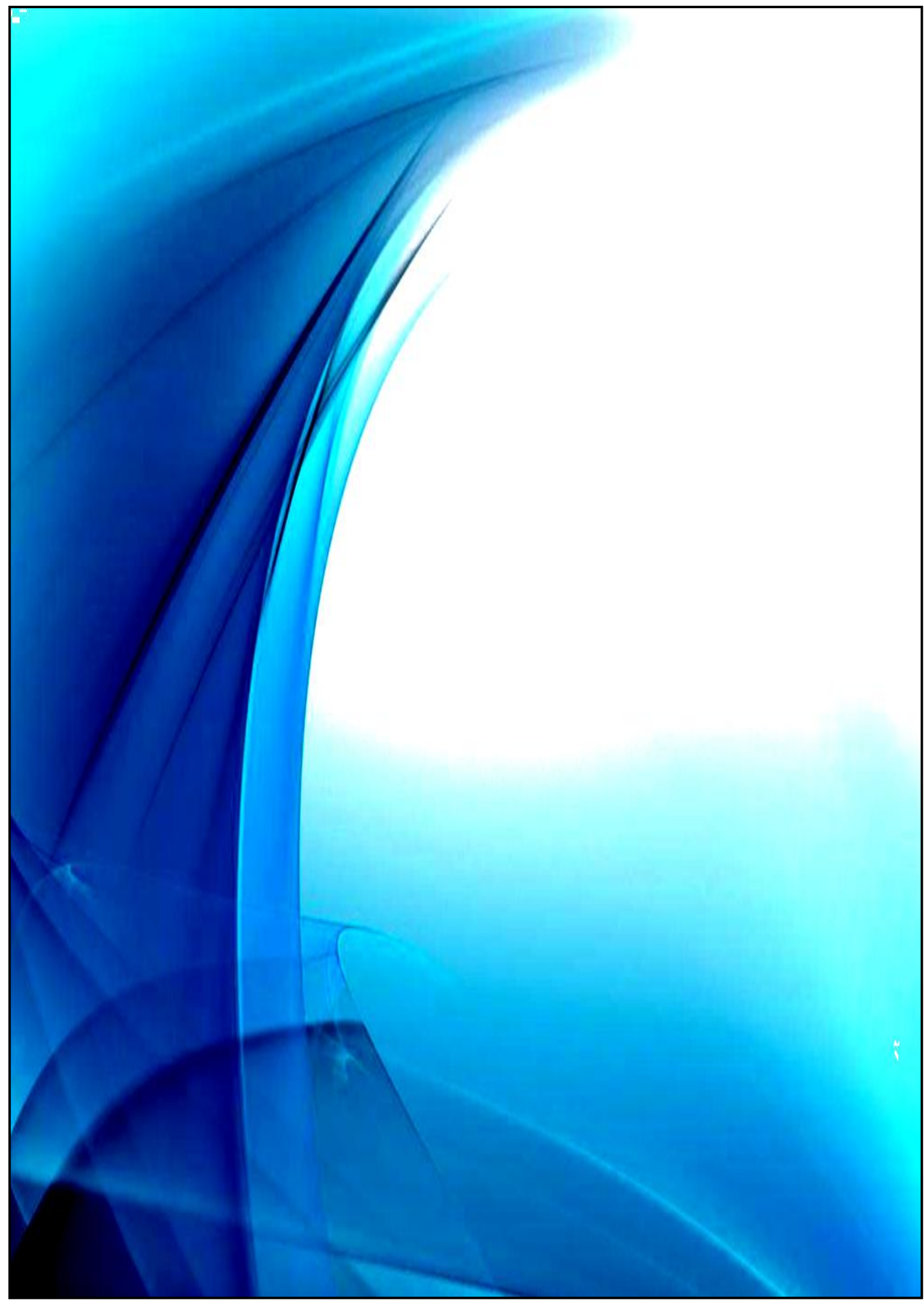

جامعة تيسمسيلت

# المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

في الآداب، الحقوق والعلوم السياسية، العلوم الاقتصادية،
العلوم الإنسانية والاجتماعية

المجلد الرابع عشر العدد 01 جوان 2023

EISSN 2602-6376 ISSN 2170-0931

# المـــعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

جامعة تيسمسيلت – الجزائر–

# شروط النشر وضوابطه

-المعيار مجلة علمية مصنفة تنشر البحوث الأكاديمية والدراسات الفكرية والعلمية والأدبية التي لم يسبق نشرها من قبل.

- دورية تصدر مرتين في السنة عن جامعة بتيسمسيلت. الجزائر.

- تُقبل البحوث باللغات العربية والفرنسية والانجليزية.

-ضرورة وجود مختصر أو تمهيد للمقال سواء باللغة العربية أو الأجنبية.

- تخضع البحوث والدراسات المقدمة للمجلة للشروط الأكاديمية المتعارف عليها.

- تخضع البحوث للتحكيم من طرف اللجنة العلمية للمجلة.

- تتم الكتابة بخط (**Traditional Arabic**) حجم (**15**)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (**14**).

- تتم كتابة البحوث كاملة أو الفقرات والمصطلحات والكلمات باللغة الأجنبية داخل البحوث المكتوبة باللغة الفرنسية بخط (**Times new roman**) حجم (**12**)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم(**10**).

- تكون الهوامش والإحالات على طريقة أسلوب APA

- لا يقل حجم البحث عن **08** صفحات ولا تتجاوز **15** صفحة.

- المواد المنشورة تعبر عن آراء أصحابها، والمجلة غير مسئولة عن آراء وأحكام الكتاب. كما أن ترتيب البحوث يخضع لاعتبارات تقنية وفنية.

**المدير المسئول عن النشر**

**أ. د. عيساني امحمد.**

# المعيار

**المجلد الرابع عشر العدد 1 جوان 2023**
**مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات**
**مصنفة " C "**
**تصدر عن جامعة تيسمسيلت – الجزائر**
**توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير**
**عن طريق البوابة الإلكترونية www.asjp.cerist.dz**
**جامعة تيسمسيلت. الجزائر.**
**البريد الإلكتروني: www.cuniv.tissemsilt.dz**
**EISSN 2602-6376 ISSN 2170-0931**

**رئيس المجلة:**
أ. د. دهوم عبد المجيد

**المدير المسؤول عن النشر:**
أ.د. عيساني امحمد

**رئيس التحرير:**
أ.د. مرسي رشيد.

**نواب رئيس التحرير:**
أ.د. واضح أحمد الأمين، أ.د. علاق عبد القادر، أ.د. العيداني الياس، أ.د. عطار خالد، أ.د. لكحل فيصل، أ.د. قاسم قادة د. دهقاني أيوب، د. بوسكرة عمر.

## سكرتيرا المجلة:

عرجان نورة، سلطاني محمد رضا

## هيئة التحرير:

أ.د. غربي بكاي، أ.د. قاسم قادة، د. عطار خالد، د. صالح ربوح، أ.د. مصابيح محمد، د. بن رابح خير الدين، د. بوسيف إسماعيل، أ.د. بوراس محمد، أ. د. شريط عابد، د. محي الدين محمود عمر، أ.د. روشو خالد، أ.د. العيداني إلياس، أ.د. فايد محمد

## الهيئة العلمية:

**من جامعة تيسمسيلت:** أ.د. بشير دردار، **أ.د.** بن فريحة الجلالي، أ.د. أحمد واضح أمين، أ.د. تواتي خالد، د. ربوح صالح، أ.د. غربي بكاي، أ.د. بوركبة ختة، أ.د. طعام شامخة، أ.د. شريف سعاد، أ.د. يعقوبي قدوية، أ.د. مرسلي مسعودة، أ.د. بن علي خلف الله، أ.د. رزايقية محمود، د. بوغاري فاطمة، أ.د. قردان ميلود، أ.د. يونسي محمد، د.فتوح محمود، د.عيسى حورية، د.بوصوار صورية، وسواس نجاة، أ. د. بوزيان أحمد، **من جامعة صفاقس، تونس:** أ. د. عبد الحميد عبد الواحد، د. بوبكر بن عبد الكريم، **من جامعة المنصورة، مصر:** د. محمد كمال سرحان، **من جامعة طرابلس، ليبيا:** د. أحمد رشراش، **من الجامعة الأردنية، الأردن:** أ. د صادق الحايك، **من جامعة الجزائر 03، الجزائر:** د. فتحي بلغول، **من جامعة لمين دباغين، سطيف:** أ. د بوطالبي بن جدو، **من جامعة وهران:** أ. د. مخطار حبار، **من جامعة سيدي بلعباس:** أ. د. محمد بلوحي، **من جامعة سعيدة:** د. عبد القادر رابحي، **من جامعة تلمسان:** أ. د. محمد عباس، أ. د. عبد الجليل مرتاض، **من جامعة تيزي وزو:** أ. د. مصطفى درواش، **من جامعة مستغانم:** د. منصور بن لكحل، **من جامعة زيان عاشور، الجلفة:** د. حربي سليم، د. علة مختار، عروي مختار، **من جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف:** أ. د حفصاوي بن يوسف، أ. د مويسي فريد، د. بوراس محمد، د. علاق عبد القادر، د. روشو خالد، أ.د. مرسي مشري، د. لعروسي أحمد، د. قزران مصطفى، د. مسيكة محمد الصغير، د. زرقين عبد القادر، د. محمودي قادة، د. العيداني إلياس، د. عيسى سماعيل، د. بوزكري الجيلالي، د. ضويفي حمزة، د. كروش نور الدين ، د. بوكريد عبد القادر، د. عادل رضوان. **من جامعة ابن خلدون تيارت:** أ. د. عليان بوزيان، أ. د. فتاك علي، أ. د. بو سماحة الشيخ، أ. د. بن داود إبراهيم، أ. د. شريط عابد. **UNIVERSITIE PAUL SABATIER TOULOUZE 03. FRANCE:** CRISTINE Mensson

# كلمة العدد

يسر هيئة تحرير مجلة المعيار أن تقدم لكم **المجلد الرابع عشر** في عدده **الأول** من شهر جوان سنة **2023**، آملة أن تكون قد وفرت هذا الفضاء العلمي المحكم لكل الباحثين.

احتوى هذا العدد كالعادة على أبحاث متنوعة، حيث خصصت لكل ما يتعلق بالآداب والعلوم والإنسانية والاجتماعية، فتناول على سبيل المثال مواضيع في فلسفة التاريخ وفلسفة العلوم، أما في الأدب فقد تناول العدد أبحاثا في العديد من المواضيع الأدبية واللغوية، وفي علم الاجتماع تناول الباحثون، قضايا تحول القيم الاجتماعية وفكرة التواصل، ليختتم بأبحاث اجتماعية في النشاطات البدنية والرياضة. وأخرى ذات طابع اقتصادي وقانوني،

نأمل كهيأة تحرير أن نكون قد وفرنا للباحثين الفرصة المناسبة لتسيير حياتهم المهنية والعلمية، خاصة وهم مقبلين على مواعيد هامة لأجل الترقية والتأهيل.

**المدير المسؤول عن النشر**
أ.د. عيساني امحمد

# محتويات العدد


| الرقم | الموضوع | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | – أشباه الصوائت في اللغة العربية، قضاياها ومشكلاتها من منظور علم الأصوات الحديث<br>د. عبد الصمد لميش جامعة محمد بوضياف بالمسيلة –الجزائر– | 15–1 |
| 02 | – الأنساق الثقافية بين الثابت والمتحول في شعر علاء عبد الهادي(ديوان مهمل تستدلون عليه بظل أنموذجا)<br>نايلي أسماء، جامعة محمد خيضر بسكرة–الجزائر–، قرين جميلة، جامعة محمد خيضر بسكرة–الجزائر– | 24–16 |
| 03 | – البناء والدلالة في سيميائيات السرد قراءة في كتاب "البناء والدلالة في الرواية" لعبد اللطيف محفوظ<br>زروالة بلقاسم، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-، د. بوركبة بختة جامعة تيسمسيلت-الجزائر- | 37–25 |
| 04 | – التّوجيه النّحوي لقراءة أبي عمرو بن العلاء–دراسة آيات من القرآن الكريم–<br>أ.د بلحسين محمد، جامعة ابن خلدون -تيارت- | 55–38 |
| 05 | الخرائط الذّهنية ودورُها في تعليميّة النحو العربي ـ تلاميذ السّنة الرابعة ابتدائي أنموذجا.<br>بوطيب سهيلة، جامعة تيسمسيلت –الجزائر–، د. بلميهوب هند، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 67–56 |
| 06 | الرواية النسوية العربية بين التأسيس للمرجعية الذاتية ونقض المركزية<br>أحمد التجاني سي كبير، جامعة، قاصدي مرباح، ورقلة –الجزائر– | 83–68 |
| 07 | المصطلح الإسلامي في معجم المصطلحات الأدبية لنواف نصار دراسة في الأصول والدلالات<br>د. سبع فاطمة الزهراء جامعة الشلف –الجزائر– | 97–84 |
| 08 | النّظريّة النّقديّة الما بعد الماركسية<br>جنادي زوليخة، المركز الجامعي مرسلي عبد الله – تيبازة– الجزائر–، سعدوني نادية، المركز الجامعي مرسلي عبد الله – تيبازة– الجزائر– | 113–98 |
| 09 | الواقع اللغوي في المجتمع الجزائري وأثره في اللغة الأم(العربية) "الثنائية اللغوية أنموذجًا"<br>أحمد لعويجي، جامعة محمد بوضياف –المسيلة –الجزائر– | 126–114 |
| 10 | بنية الزمن في الخطاب الروائي المغاربي من منظور الدراسات النقدية قراءة في نماذج<br>بن سميشة محمد، جامعة تيسمسيلت –الجزائر–، عطار خالد، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 144–127 |
| 11 | بنية الشخصية في الخطاب الروائي الجزائري ومبدأ التواصل من النظرية إلى التطبيق<br>د. بن سعيد بشير، جامعة تيسمسيلت–الجزائر– | 157–145 |
| 12 | تجليات المنهج الاجتماعي في الكتابة النّقدية عند مخلوف عامر<br>رحماني سمية، جامعة تيسمسيلت –الجزائر–، د.بوركبة بختة، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 170–158 |
| 13 | تحولات الرواية من السردي إلى الثقافي مقاربة لرواية "رماد الشرق" لواسيني الأعرج<br>د. بن أحمد نعيم، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة –الجزائر– | 186–171 |
| 14 | ترجمة العنوان في أدب الطفل–عناوين القصص أنموذجًا–<br>قدوش زينب، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 199–187 |
| 15 | تعليمية منهجية البحث اللغوي في الجامعة الجزائرية بين التنظير والتطبيق" السنة الثالثة لسانيات أنموذجا"<br>كجعوط فاطمة، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة –الجزائر– | 213–200 |
| 16 | توزيع الزمن في غزل جميل بن معمر<br>بوهطال فاطمة، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– د.يعقوبي قدوية، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 228–214 |
| 17 | تيسير تعليم قواعد النحو العربي عند ابن معطي الجزائري ـ قراءة في المنهج والإجراء في الدرّة الألفية<br>أ.د رزايقية محمود، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 241–229 |

| | | |
|---|---|---|
| 18 | ثوابت النص الأدبي السردي الكراماتي: السند، شخصية الولي، الفعل الخارق<br>د. بن قادة إخلف، جامعة تلمسان –الجزائر– | 252–242 |
| 19 | حركة الرحلة وبواعثها –البدايات الأولى للرحلة عند العرب–<br>عيسى بخيتي، جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت – الجزائر– | 264–253 |
| 20 | خطاب الذات في ديوان (وبقيت وحدك) لعيسى الحيلح<br>ط د: بوطغان حيزية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة– الجزائر–، المشرف أد: مصطفى ولد يوسف جامعة أكلي محند أولحاج البويرة– الجزائر– | 276 –265 |
| 21 | شخصية المثقف في رواية "قنديل أم هاشم "قراءة نقدية من منظور عبد السلام الشاذلي<br>د. صليحة لطرش، جامعة البويرة –الجزائر- | 293–277 |
| 22 | شعرية العنونة في شعر عمار بن زايد دراسة لنماذج شعرية مختارة<br>بولفعة وافية، المركز الجامعي عبد الله مرسلي تيبازة –الجزائر– | 308 –294 |
| 23 | فيصل دراج ناقدا<br>ط. د/ عيد محمد، جامعة تيسمسيلت–الجزائر–، د/ بلخياطي حاج لونيس، جامعة تيسمسيلت–الجزائر– | 324 –309 |
| 24 | معالم الحضارة في الفترة الأموية بالأندلس–العمارة أنموذجا–<br>حفيظة صابر، جامعة تلمسان –الجزائر–، أ.د.محمد مرتاض، جامعة تلمسان –الجزائر– | 336–325 |
| 25 | مقوّمات الخطابة الأرسطية–رسائل الأمير عبد القادر أنموذجا.<br>د. مصابيح حسين –الجزائر– | 347–337 |
| 26 | واقع الصحافة الأدبية في الجزائر–أشعة الشّروق لمحمد الهادي الحسني نموذجا–<br>مختار شعلال، جامعة وهران –1–الجزائر– | 357–348 |
| 27 | L'empreinte identitaire culturelle algérienne à travers les motifs narratifs dans « Walou à l'horizon de Slim»<br>BENHEDDI Samia, Université d'Oran 2 Mohamed Ben Ahmed – Algérie-, YAHIAOUI Kheira, École Normale Supérieure d'Oran Ammour Ahmed – Algérie- | 371–358 |
| 28 | Professional pressures and their relation with motivation for achievement, among a sample of professional guidance counselors<br>KHELLOUF Hafida, Bouzarreah -Algier- | 388–372 |
| 29 | Reflecting Loss and Displacement through Fragmentation in the Collection of Short Stories 'Aisha' for Ahdaf Soueif<br>Sarra Bougoufa, Sfax university –Tunisia- | 399–389 |
| 30 | التأصيل الإسلامي لفكرة حقوق الإنسان ومشكلة الطائفية<br>مناد محمد جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة –الجزائر– | 415–400 |
| 31 | التباري الاستراتيجي كمقاربة للدبلوماسية الدفاعية<br>أ.د/عامر مصباح، جامعة الجزائر 3–الجزائر– | 433–416 |
| 32 | التدخل الإنساني بين التطبيق والتضييق<br>قيرع عامر، جامعة زيان عاشور الجلفة –الجزائر– | 446–434 |
| 33 | الدبلوماسية الدفاعية: قراءة في التقاطعات الحاصلة بين حقلي الاستراتيجية والدبلوماسية<br>أ. د/*فاروق العربي، جامعة الجزائر 3، د. الحواس كعبوش جامعة الجزائر 3–الجزائر– | 462–447 |
| 34 | الصيرفة الإسلامية والغربية من منظور خطة شيكاغو<br>أ.د. جيرالد ستيل، جامعة لانكستر، –المملكة المتحدة–، أ.د. عبد الرحمن السنوسي جامعة الجزائر1، –الجزائر– | 474–463 |

| | | |
|---|---|---|
| 35 | العمق الجغرافي الاستراتيجي كمحدد للأمن القومي الجزائري<br>طوبال عمر، جامعة سطيف 02 –الجزائر– | 488–475 |
| 36 | القضية الفلسطينية ضمن أجندة السياسية الخارجية الجزائرية من 1962 –2022<br>ديداوي محمد أمين، جامعة عباس لغرور خنشلة –الجزائر–، أ.د. هادية يحياوي جامعة عباس لغرور خنشلة –الجزائر– | 501–489 |
| 37 | المأزق الأمني الليبي بين تعقيدات الداخلية وجهود التسوية<br>ماموني فاطمة، جامعة تلمسان–الجزائر–، أبو رحمة موسى منير جامعة تلمسان–الجزائر– | 515–502 |
| 38 | المنهج السلمي الصيني من منظور الثقافة الاستراتيجية<br>قروش محمد، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان –الجزائر– | 532–516 |
| 39 | تأثير المحدد الثقافي في السياسة الخارجية الفرنسية –التنوع الثقافي نموذجا–<br>بوخرس محمد أمين جامعة المنار – تونس– | 544–533 |
| 40 | تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على المشاركة السياسية: دراسة حالة شبكات التواصل الاجتماعي لدى الشباب<br>د. صفراوي فاطمة، جامعة الشلف –الجزائر–، د. عبد الرازق وهبه سيد احمد محمد، جامعة جدة العالمية (السعودية) | 560–545 |
| 41 | تركيبة الرواتب وتشعُّباتها ضمن المناصب العليا لفئة الموظفين في الجزائر: دراسة في الأطر النظرية، القانونية ومنهاجيات الحساب على ضوء التعديلات الجديدة<br>د. شاربي محمد جامعة سعيدة د مولاي الطاهر –الجزائر– | 576–561 |
| 42 | حماية الخصوصية الإلكترونية للمستهلك في البيئة الافتراضية<br>طالبة دكتوراه بشكورة أحلام، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 01 –الجزائر–، د. كلو هشام، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 01 –الجزائر– | 592–577 |
| 43 | دور التشريعات المؤطرة للنشاط المنجمي في الاستغلال الأمثل للثروة المنجمية في الجزائر<br>عتـو رشيد، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 608–593 |
| 44 | دور الدبلوماسية الدفاعية الجزائرية في تسوية الأزمة الليبية<br>طالب حفيظة، جامعة بومرداس، –الجزائر–، أبو حنيفة الوليد، جامعة الجزائر 3، –الجزائر– | 625–609 |
| 45 | دور الدبلوماسية الدفاعية الجزائرية في حل مختلف النزاعات الإفريقية –نماذج مختارة<br>باي سمير، جامعة الجزائر3–الجزائر–، بركاني عزوز جامعة الجزائر3–الجزائر– | 640–626 |
| 46 | السياسات التنموية في الجزائر ضرورة تفكيك التجارب وإعادة بناء التصور في ظل الحرب الروسية الأوكرانية الراهنة<br>رحالي محمد، جامعة جيلالي ليابس –الجزائر- | 656–641 |
| 47 | قانون الصفقات العمومية ودوره في تحديد أسس ومتغيرات التنمية المحلية<br>د. حادي عثمان، د. مولاي طاهر جامعة سعيدة، –الجزائر– | 670–657 |
| 48 | قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي 320/16 المتعلق بمنصب الأمين العام للبلدية<br>باية عبد القادر، جامعة تيسمسيلت، –الجزائر–، روشو خالد جامعة تيسمسيلت–الجزائر– | 686–671 |
| 49 | نحو منظور سياسي عربي جديد لظاهرة الفساد<br>لمام محمد حليم، جامعة الجزائر 3، –الجزائر– | 702–687 |
| 50 | اسهامات الرياضة المدرسية في انتقاء التلاميذ الموهوبين وتوجيههم إلى النوادي الرياضية من وجهة نظر الأساتذة لفئة (12–15) سنة.<br>بوسيف إسماعيل، جامعة تيسمسيلت–الجزائر– | 719–703 |
| 51 | المهارات القيادية الإدارية لدى المدربين ودورها في توجيه المهارات النفسية لدى ناشئي كرة القدم المنتمين لمدارس كرة القدم<br>بن نعجة محمد، جامعة تيسمسيلت، –الجزائر–، بن رابح خير الدين، جامعة تيسمسيلت، –الجزائر–، خروبي محمد فيصل، جامعة تيسمسيلت، –الجزائر– | 735–720 |
| 52 | تأثير الألعاب المصغرة (5 ضد5) بالطريقة المستمرة والطريقة الفترية في تحسين القدرة على تكرار الجري السريع "RSA" لدى لاعبي كرة القدم أقل من 17 سنة<br>قنون أحمد، جامعة تيسمسيلت–الجزائر–، سي العربي شارف، جامعة تيسمسيلت–الجزائر–، واضح أحمد الأمين، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 752–736 |

| | | |
|---|---|---|
| 53 | توصيف العلاقة بين المؤشر الأعلى لكتلة الجسم وبعض الأنماط المسيطرة على الجوع لدى الممارسين للتربية البدنية والرياضية 15–18 سنة<br>أكرم غراب، جامعة محمد خيضر بسكرة –الجزائر–، خليل مراد، جامعة محمد خيضر بسكرة –الجزائر– | 769–753 |
| 54 | دراسة تحليلية لبعض اختبارات السرعة الهوائية القصوى الخاصة بالسباحة الحرة "اختبار lavoie1985، اختبار 5*200، اختبار 5 دقائق واختبار الـ 400 م"<br>حاج مكناش مرزاق، جامعة تيسمسيلت –الجزائر–، قرقور محمد، جامعة تيسمسيلت –الجزائر- | 784–770 |
| 55 | علاقة قلق المنافسة بالمؤشر الذاتي (RPE)خلال مرحلة ما قبل المنافسة عند لاعبي كرة القدم اقل من 17سنة<br>ط.د. دينس محمد، جامعة البويرة(الجزائر)، د. حاج أحمد مراد، جامعة البويرة –الجزائر– | 797–785 |
| 56 | نظام التغذية عند رياضيي كمال الأجسام دراسة مسحية لقاعات التقوية العضلية بولاية الشلف<br>وداك محمد، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف-الجزائر-، ربوح صالح، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-، قراشة طيب، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف-الجزائر، طيبي طيب، جامعة أكلي محند اولحاج البويرة –الجزائر- | 813–798 |
| 57 | Obama's Strategy against ISIS in Iraq<br>bahouli abir, Algeria University 03 –Algeria- | 828–814 |
| 58 | The Algerian Diplomatic Efforts in Containing the Arab-Israeli Normalization Deals<br>Mohamed Amine Souyad, University of Algiers 3 -Algeria- | 842–829 |
| 59 | أهميّة صيغ التمويل الإسلاميّة لتمويل المؤسسات الصّغيرة والمتوسطة في الجزائر<br>علي سحوان، جامعة المنار – تونس–، عبد الغني محلق، جامعة المدية –الجزائر–، سريدي أحمد، جامعة تيسمسيلت–الجزائر- | 855–843 |
| 60 | الجامعة المنتجة؛ توجه جديد للجامعة الجزائرية في ظل اقتصاد المعرفة<br>كمال العقاب، جامعة التكوين المتواصل –الجزائر– | 870–856 |
| 61 | حوكمة الشركات كآلية للحد من الغش والتلاعب في التقارير المالية<br>د. لعكاف عائشة، جامعة تيسمسيلت –الجزائر–، د. خريفي حسام، جامعة تيسمسيلت –الجزائر– | 887–871 |
| 62 | نظم المعلومات الإدارية كأداة مساعدة للرفع من جودة عملية صنع القرار–دراسة حالة جامعة الدكتور مولاي طاهر بسعيدة–<br>سعيدي وفاء، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس–الجزائر–، صحراوي بن شيحة، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس–الجزائر– | 900–888 |
| 63 | الدراسات البينية وإشكالية توظيف المنهج في العلوم الاجتماعية<br>د. بن سليمان عمر، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر– | 912–901 |
| 64 | السياسة والأخلاق في منظور العقلنة العلمية الحديثة ماكس فيبر أنموذجا<br>لكحل فيصل، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر– | 926–913 |
| 65 | الاتصال المسؤول آلية حديثة لتنمية الموارد البشرية في ظل أزمة كورونا<br>بن عمارة أحمد، جامعة باجي مختار عنابة–الجزائر–، مومن لامية، جامعة باجي مختار عنابة–الجزائر– | 942–927 |
| 66 | الاستثمار في الأجيال الناشئة لصناعة النخب في العالم العربي والإسلامي<br>أ. فرج سعيد، جامعة يحيى فارس المدية–الجزائر– | 955–943 |
| 67 | الأطر المفاهيمية والنظرية لظاهرة البداوة<br>بوطيبة عبد الغني، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر– | 969–956 |
| 68 | التماسك الاسري، مرتكزاته وتحدياته في المجتمع الجزائري<br>مـامش نـجيـة، جامعة محمد بوضياف –المسيلة –الجزائر– | 984–970 |
| 69 | الحاجات الارشادية لأسر الاطفال ذوي اضطراب طيف التوحد دراسة ميدانية بالمركز البيداغوجي للإعاقة الذهنية بموزاية –البليدة–<br>بوقطاف عقيلة، جامعة البليدة02 –الجزائر–، حفظ الله رفيقة جامعة البليدة02 –الجزائر– | 1000–985 |
| 70 | الدراسات الثقافية ومحاولة فهم الفعل الاتصالي مقاربة Stuart hall نموذجا<br>لصلج عائشة، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، –الجزائر– | 1015–1001 |

| | | |
|---|---|---|
| 71 | الصهيونية المسيحية: علاقتها بالصهيونية اليهودية والموقف من الحوار مع الإسلام<br>الجازي راشد المري، طالبة ماجستير في دراسة الأديان وحوار الحضارات، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، –دولة قطر– | 1031–1016 |
| 72 | العلاقة بين التداخلات العيادية للعجز الفونولوجي ودقة القراءة لدى عسيري القراءة<br>هناء بزيح، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2–الجزائر–، زعزاعي خديجة انتصار باتنة 1–الجزائر– | 1045–1032 |
| 73 | العنوسة والأمن النفسي<br>شعشوع عبد القادر، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر– | 1061–1046 |
| 74 | المخططات المبكرة غير المتكيفة وعلاقتها بالفعالية الذاتية (دراسة ميدانية على الطلبة في جامعة ابن خلدون)<br>زموري أسامه، جامعة لونيسي علي البليدة2–الجزائر–، اليازيدي فاطمة الزهراء، جامعة لونيسي علي البليدة2–الجزائر– | 1076–1062 |
| 75 | المرنيسي والكتابة النسوية، بحث في الدين والمرأة<br>بلال فتيحة، جامعة وهران 02–الجزائر– عيساني امحمد، جامعة تيسمسيلت–الجزائر– | 1090–1077 |
| 76 | المنهج الرياضي في فلسفة روني ديكارت<br>ط.د. بورحلة نعيمة، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر– | 1101–1091 |
| 77 | تأثير العلاج السلوكي المعرفي على درجة الادمان على الانترنت لدى عينة من طلبة جامعة المسيلة<br>خرخاش أسماء، جامعة المسيلة –الجزائر– | 1116–1102 |
| 78 | ترسيخ القيم الدينية في الوسط المدرسي<br>قوق أبو بكر الصديق، جامعة آكلي محند أولحاج البويرة–الجزائر–، بايود صابرينة جامعة آكلي محند أولحاج البويرة–الجزائر– | 1131–1117 |
| 79 | تمثّل مفهوم المواطنة لدى تلاميذ مرحلة التعليم المتوسط بالجزائر<br>عروي مختار، جامعة الشهيد زيان عاشور بالجلفة–الجزائر– | 1146–1132 |
| 80 | توجهات الدافعية في التعلم الإلكتروني<br>ربعي محمد جامعة غليزان، –الجزائر– | 1160–1147 |
| 81 | جودة التكوين ودورها في تحسين الأداء الوظيفي دراسة ميدانية بمفتشية الأقسام للجمارك –تلمسان–<br>عميري رشيد، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان –الجزائر–، ماريف منور، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان –الجزائر– | 1174–1161 |
| 82 | جودة الحياة لدى الممرضة الأرملة دراسة عيادية لحالة بمستشفى تيارت<br>سعيدي رشيد، جامعة ابن خلدون –تيارت الجزائر–، الماحي زوبيدة، جامعة ابن خلدون، تيارت –الجزائر– | 1184–1175 |
| 83 | دور أرغنوميا الخطأ في تحسين أداء العاملين<br>رهواني بوزيان، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان –الجزائر–، أ.د بشلاغم يحي جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان –الجزائر– | 1198–1185 |
| 84 | سؤال العولمة بين الخطاب الفلسفي والتوظيف الأيديولوجي قراءة في بعض نماذج الفكر العربي والغربي المعاصر<br>د. علة مختار، جامعة عاشور زيان الجلفة –الجزائر– | 1208–1199 |
| 85 | سوسيولوجيا الهجرة الجزائرية الى فرنسا–قراءة تحليلية<br>بوزبرة سوسن، جامعة الجزائر2 –الجزائر– | 1224–1209 |
| 86 | الفلسفة العربية المعاصرة واقع وممارسات<br>د. بن خيرة بوعلام، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة– الجزائر–، د. بكيري محمد أمين، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة– الجزائر– | 1236–1225 |
| 87 | شخصية الأمير عبد القادر الجزائري من خلال مؤلفات خصومه من الفرنسيين–كتابات برنو ايتيين وجان لويس أزان أنموذجا–<br>طالبي علي، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف–الجزائر، حريشة جمال، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، –الجزائر– | 1247–1237 |
| 88 | ضغوط العمل: المقاييس والاستراتيجيات<br>د. مامن فيصل، جامعة عباس لغرور خنشلة–الجزائر–، د.شوشان نصيرة، جامعة عباس لغرور خنشلة–الجزائر– | 1259–1248 |

| | | |
|---|---|---|
| 89 | طريقة التدريس ... بين الفلسفة التربوية التقليدية والحديثة<br>حرير لزرقن جامعة احمد زبانة غليزان–الجزائر– | 1268–1260 |
| 90 | مارتن هيدغر ونقد مفهوم الحقيقة عند أرسطو<br>ط. د. عبايد نورية، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر–، أ. د لكحل فيصل، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر– | 1283–1269 |
| 91 | محورية مؤسسات التنشئة الاجتماعية في إعادة غرس قيم التعلم الاجتماعي<br>د. مرابط أحلام، جامعة الجزائر 3 –الجزائر–، د. جراد عبد القادر، جامعة الجزائر 3 –الجزائر– | 1299–1284 |
| 92 | مسألة الحجاب واللباس الشرعي عند السلفية<br>شطاح خيرة، جامعة وهران2 –الجزائر–، أ. د عيساني امحمد، جامعة تيسمسيلت–الجزائر– | 1311–1300 |
| 93 | مساهمة الإساءة الجسمية والنفسية في التنبؤ بالشعور بالخزي لدى التلاميذ<br>عدة بن عتو، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف –الجزائر–، بلعربي عادل عبد الرحمن، جامعة ابن خلدون تيارت –الجزائر– | 1326–1312 |
| 94 | مستوى التفاؤل لدى عينة من الشباب المتعلمين من المجتمع الجزائري في ضوء بعض المتغيرات<br>د. رقية نبار، جامعة سعيدة .الدكتور مولاي الطاهر–الجزائر– | 1342–1327 |
| 95 | مقومات التعبئة والجهاد في غرب إفريقيا خلال القرن 19 م؛ جهاد الحاج عمر تل نموذجا<br>هقاري محمد، جامعة الحاج موسى أق أخموك تامنغست –الجزائر– | 1356–1343 |
| 96 | مهنة التلميذ بين التعليمات والممارسات–دراسة ميدانية لعينة من تلاميذ السنة الثالثة ثانوي–<br>سارة بن حليمة، جامعة الجزائر02 أبو القاسم سعد الله –الجزائر–، غنية ضيف، جامعة الجزائر02 أبو القاسم سعد الله –الجزائر– | 1370–1357 |
| 97 | واقع اضطراب التوحد في المدارس الابتدائية: إشكالية الكشف والتكفل دراسة استكشافية على عينة من أساتذة التعليم الابتدائي<br>سليماني فاطمة الزهراء، جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر–الجزائر– | 1386–1371 |
| 98 | وجهات نظر انثروبولوجية حول اصول ومستقبل الحرب<br>عبد الكريم فني، جامعة محمد بوضياف المسيلة–الجزائر–، اسماعيل زروقة، جامعة محمد بوضياف المسيلة–الجزائر– | 1401–1387 |
| 99 | Carte mentale et enseignement/apprentissage du FLE chez des collégiens sourds .<br>Lot Hayette, Université Badji Mokhtar , Annaba –Algérie- ,Maarfia Nabila, Université Badji Mokhtar , Annaba – Algérie | 1417–1402 |

# الصيرفة الإسلامية والغربية من منظور خطة شيكاغو

**Islamic and Western banking: A Chicago perspective**

**أ.د. جيرالد ستيل[1*]،**

**[1]جامعة لانكستر، المملكة المتحدة**

g.steele@lancaster.ac.uk

ترجمة وتعليق:

**أ.د. عبد الرحمن السنوسي[2]**

**[2]جامعة الجزائر1، الجزائر**

aassanou@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2023/03/12 تاريخ القبول: 2023/04/11

**********

**ملخص:**

يعتبر تحريم الفائدة الربوية أخذاً وعطاء من المسائل الجوهرية في المعاملات المالية الإسلامية؛ وقد ازداد الاهتمام الدولي بفلسفة التمويل الإسلامي وأدواته في تحقيق العدالة والتوازن المالي والاقتصادي بعد أزمة عام 2008م؛ وتنامت الدعوة إلى مراجعة مبدأ الفائدة الربوية بشكل كبير في مختلف دول العالم، كما ركزت كثير من الدراسات المالية والاقتصادية على أخلقة التمويل بما يحقق التنمية العادلة ويوزع المسؤولية على مختلف المتعاملين في قطاع المال والأعمال. وفي هذا السياق تنبّهت بعض الدراسات الغربية إلى الخلفيات التاريخية لمسألة الفائدة الربوية؛ سواء كانت هذه الخلفيات دينية أو اقتصادية بحتة. وفي هذا الصدد جاء مقال البروفيسور جيرالد ستيل (Gerald Steele) الذي سلّط فيه الضوء على المقارنة بين الصيرفة الإسلامية والصيرفة الغربية انطلاقاً من تجربة مدرسة شيكاغو التي بذلت جهودا كبيرة في كشف أثر الفائدة الربوية في إحداث الأزمات المالية والاقتصادية، ووضعت خططاً جديرة بالإشادة للخروج من تلك الأزمات التي تسبب الربا في إحداثها، وقد تضمن هذا المقال مقارنة عميقة بين التجربتين الإسلامية والغربية.

**الكلمات المفتاحية:** الصيرفة الإسلامية؛ التمويل الإسلامي؛ تحريم الربا؛ خطة شيكاغو.

**Abstract:**

The prohibition of usury is a fundamental issue in Islam, which is why lending on interest is prohibited in Islamic finance, whatever the circumstances. Islamic banks have worked since their inception to avoid the usurious interest, and for this reason Islamic banking was able to withstand the global financial crisis in 2008, when many classic banks went bankrupt, and many economies of Western countries stagnated. In this article, the British economist Gerald Steele dealt with a comparison between Islamic banking and Western banking through the experience of the Chicago plan. The Chicago plan in the 1930s was a unique experience, which shares with Islamic banking, its strict position of usurious interest. Professor Steel shed light on the details of the Chicago Plan, and compared them to the specifics of Islamic banking

**Key words:** Islamic banking ;Islamic finance ; Prohibition of usury ;Chicago Plan.

## I. مقدمة المترجم:

منذ أن ظهر نظام البنوك في الغرب الأوروبي كان قد اعتمد بشكل رئيس على قاعدة التعامل بالفائدة الربوية، وترسخ هذا التعامل حتى أصبح من أركان الاقتصاد النقدي والمصرفي، وأصبح من العسير على كثير من دارسي الاقتصاد وممارسي الصيرفة التقليدية أن يتخيلوا -ولو مجرد تخيل- أن تخلو المعاملات المصرفية من أخذ الفائدة وإعطائها، وقد أدى ترسخ دور الفائدة في نظام الائتمان المصرفي إلى مجازفة بعض الاقتصاديين بادعاء عدم إمكانية قيام صيرفة خالية من الربا أخذا وعطاء.

غير أنّ الهزات المالية والاقتصادية وما سببته من أزمات الكساد والركود التي أصابت أكثر اقتصاديات العالم الغربي استقراراً قد دفعت كثيراً من الخبراء والدارسين الحياديين إلى التحذير من مغبة نظام الفائدة الربوية وخطورته على استقرار الاقتصاد والمجتمع؛ حيث حذر كثير من أكابر الاقتصاديين العالميين –ومنهم حائزون على جائزة نوبل في الاقتصاد- من الاستمرار في نظام الفائدة؛ خاصة بعد الأزمات المتكررة التي أصابت اقتصاديات بعض الدول الكبرى، وأوقعت العديد من البنوك في الإفلاس والانهيار.

في هذا السياق جاء اهتمام البروفيسور جيرالد ستيل (Gerald Steele) بهذا الموضوع، وقد استرعته تجربة مبكرة كان لها موقف صريح في حظر التعامل بالربا ألا وهي تجربة "مدرسة شيكاغو" أو "خطة شيكاغو" في ثلاثينيات القرن العشرين التي جاءت كمبادرة للكفكفة من أزمة الكساد الكبير عام 1926م، وقد قارن البروفيسور ستيل بينها وبين تجربة الصيرفة الإسلامية، وقام بتحليل التجربتين وتوجيه جملة من الملاحظات الدقيقة إلى كلتا التجربتين وبيان ما اكتنفهما من جوانب القوة أو الضعف [ينظر النص الأصلي في:

**Steele, G. R. (2022). Islamic and Western banking: A Chicago perspective. Economic Affairs, 42(1), 179–185. (Wiley, Chichester, United Kingdom) https://bit.ly/3l5dOwR].**

## II. أهمية البحث وإشكاليته:

ترجع أهمية هذا المقال إلى الاهتمام المتزايد لدى الباحثين في مجال المالية الإسلامية بجمع الشهادات الغربية على فشل النظام الربوي وإخفاق الصيرفة التقليدية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة والعدل الاقتصادي، فضلا عن كون هذا المقال يعطي شهادة واحد من الاقتصاديين الغربيين على قضية الفائدة الربوية أولاً وتشريحا لنظرته هو ونظرائه إلى ممارسات الصيرفة الإسلامية ونقاط التقائها أو اختلافها مع التجارب التي أدانت نظام الفائدة الربوية.

أما إشكالية البحث فتتمثل في مدى تطابق تجربة الصيرفة الإسلامية الحديثة مع تجربة مدرسة شيكاغو في ثلاثينيات القرن العشرين الميلادي من حيث الخصائص والأهداف وآليات التطبيق. ويهدف المقال إلى إثبات كون الصيرفة الإسلامية الحديثة بمقدار استناد مشروعيتها إلى مصادر التشريع الإسلامي؛ إلا أنها تلتقي في جوهرها مع مبادئ العدل وحظر الاستغلال والتربح على غير قاعدة تقاسم الأرباح والخسائر والمخاطر.

وقد اعتمد المقال منهجا وصفياً، مستعينا بما فرضته طبيعة الموضوع من استخدام أدوات التحليل والمقارنة واستخلاص المقررات.

## III. موجز سيرة كاتب المقال:

البروفيسور جيرالد روي ستيل (Gerald Roy Steele) هو اقتصادي بريطاني، يشغل حاليا أستاذاً للاقتصاد بكلية الإدارة بجامعة لانكستر البريطانية (Lancaster University)، وقد مارس التدريس الجامعي والبحث العلمي على مدار خمسين عاماً في جامعات شيفيلد وأولستر ولانكستر بالمملكة المتحدة، كما مُنح "جيرالد ستيل" الحالة الفخرية عام 2019م التي تمنحها الجامعات البريطانية عادة لكبار الشخصيات العلمية.

توزعت اهتمامات البروفيسور ستيل البحثية بين النظرية الاقتصادية وخصوصاً نظرية دورة الأعمال النمساوية، وسياسات الاقتصاد الكلي، والتمويل، والمصارف. من أهم كتبه المنشورة:

- النظرية النقدية وزوال الاقتصاد الكينزي (1989م).
- اقتصاديات فريدريك هايك (1993م).
- اقتصاديات فريدريك هايك (طبعة جديدة) (2007م).
- كينز وهايك: الاقتصاد النقدي، روتليدج (2001م).
- الفكر الاقتصادي لهنري كالفيرت سيمونز وريث مدرسة شيكاغو (2018م).
- السياسة الاقتصادية في حالة ركود: دروس من الماضي (2018م).

ينبع اهتمام البروفيسور "جيرالد ستيل" بالخدمات المصرفية الإسلامية وقضايا التمويل الإسلامي بشكل كبير من خلفيته البحثية ومن ارتباطاته المستمرة مع زملائه وطلاب الدراسات العليا في جامعة لانكستر.[هذه المعلومات مستقاة كلها من رسالة أرسلها إليّ المؤلف بتاريخ (2022/12/19م).].

## IV. خطة البحث:

1- مقدمة.
2- خطة شيكاغو.
3- المشكلات الكامنة: الابتكار المصرفي.
4- الوساطة المالية غير المصرفية.
5- الصيرفة الإسلامية ومشكلات الربا.
6- الأعراف الاجتماعية.
7- أهمية المطابقة الشرعية.
8- صيرفة للتضخم ، البنوك من أجل التضخم، الصيرفة من أجل التضخم.
9- الفوائد والرسوم.

10- اعتبارات موجزة.

**1-مقدمة:**

رغم عدم توفر مقارنات معاصرة أو حديثة، فإنّ خطة شيكاغو في ثلاثينيات القرن الماضي تتماشى مع مبادئ الصيرفة الإسلامية؛ حيث تتميز بحظرها للربا وتشجيع الشراكة في حقوق الملكية، ووفقا لكل من خطة شيكاغو والشريعة الإسلامية فإن الفائدة الربوية تعتبر لعنة، ومع ذلك فإن دفع الفائدة هو جزء لا يتجزأ من كل معاملة تجارية عبر فترة زمنية. وبما أنّ الملاّك الحاليين للمواد الخام – على سبيل المثال- يبيعون في نهاية المطاف تلك السلع أو البضائع المصنعة من تلك السلع؛ فإن نسبة تقييمهم المستقبلي إلى التقييم الحالي تحدد عائدا متناسبا يمثل "الفائدة". من أجل توضيح "مفارقة الفائدة" بين خطة شيكاغو والشريعة الإسلامية يتعين فحص الجوانب الجوهرية للخدمات المصرفية التجارية والتمويل.

**2-: خطة شيكاغو:**

كانت خطة شيكاغو في الثلاثينيات من القرن الماضي مدفوعة بزخم الإقراض البنكي غير المضمون، وإفلاس البنوك، وانهيار سوق الأسهم في وول ستريت، ثم الكساد الكبير الذي أعقب ذلك. وقد كان من بين الإصلاحات التي اقترحها خبراء الاقتصاد في شيكاغو (على الأخص اقتراحات إيرفينغ فيشر "Irving Fisher" وهنري سيمونز "Henry Simons") توقف البنوك التجارية عن الإقراض المشروط بالفائدة، وعوضاً عن تلقي مدفوعات الفائدة، سوف يتحتم على أصحاب الودائع أن يدفعوا رسوماً مصرفية لتغطية ضمان ودائعهم. وعلى الرغم من ارتباط مدرسة شيكاغو في الأصل بالإخفاقات المصرفية في الثلاثينيات؛ إلا أنها أصبحت مرتبطة لاحقاً بالعملات المتقلبة وتضخم ما بعد الحرب. بعد هذه الفترة قام ميلتون فريدمان "Milton Friedman" باستبعاد فكرة إخضاع الودائع المصرفية لاحتياطياتٍ بنسبة مائة بالمائة (100%)، للتركيز بدلا من ذلك على الإصلاحات التي يعتقد أنها من المرجح أن تتحقق (انظر: نيلسون، 2013؛ ستيل، 2018، الفصل 7).

يتمثل السند المنطقي لخطة شيكاغو في أن البنوك التجارية يمكنها أن تربح بشكل خاص من خلال إنشاء "بدائل النقود"؛ حيث تسمح "الرافعة المالية" بتراكم الأرباح من الإقراض المصرفي مقابل مستويات منخفضة من الاحتياطيات السائلة. وقد تنشأ مشكلات عندئذ من السحب الاستثنائي للودائع المصرفية حينما يكون نضوب احتياطيات البنك منذراً بالإفلاس، وإذا تواصلت عمليات السحب فإن بيع أصول البنك بتخفيضات نارية هو الإرهاص لإفلاسه الكامل، وبموجب خطة شيكاغو فإن البنوك التجارية لن تحتفظ إلا بأموال البنك المركزي (الأوراق النقدية والاحتياطيات)، وعندئذ سيتطلب تمويل الاستثمارات طويلة الأجل توفير رأس المال لها في شكل أسهم، وستتوقف عندئذ الفوائد المدفوعة على ودائع البنوك لتحل محلها رسوم تفرض لتوفير ضمان الودائع: «إذا تمّ احتجاز جميع الممتلكات في شكل أسهم متبقية أو أسهم عادية..؛ فلن يكون أحد في وضع يمكّنه من إنشاء

بدائل نقدية فعالة..، أو إجبار الشركات على بذل جهدها للتصفية بالجملة» (سيمونز، 1933؛ مقتبس لدى فريدمان، 1967، ص.6).[انظر النص الأصلي لميلتون فريدمان هنا:

Milton Friedman, "The monetary theory and policy of Henry Simons", The Journal of Law and Economics,Volume 10, Oct., 1967.https://bit.ly/3JygDzX.[(المترجم)

**3-: المشكلات الكامنة: الابتكار المصرفي:**

وبما أن للنقود والتمويل صلة وثيقة بالمبادرات السيادية والتجارة الدولية على حد سواء؛ فإن ثمة إغراء بالإسراف والتبذير:

(أ) حيث يمكن إصدار معروض جديد من الأموال الأساسية كبديل لفرض الضرائب.

(ب) وحيث يسهّل إنشاءُ الائتمان المصرفي زيادةَ حجم الإقراض المربح. وبالإضافة إلى الآثار المترتبة عن انخفاض قيمة العملة وعجز البنوك التجارية عن الوفاء بالتزاماتها؛ تنشأ المخاطر الأخلاقية المتعلقة بالحماية التي ينظر إليها على أنها ضرورية لتأمين نظم المدفوعات الوطنية. ومن السمات العامة التي نشأت عن تلك التوجهات المسرفة أن الإفراط في عرض النقود / الائتمان قد يكون بداية لطفرة ازدهار غير مستدام باتجاه كساد اقتصادي قد يكون من أعراضه تصفية قروض البنوك التجارية التي تنذر بإفلاسها.

ولتحقيق قدر أكبر من الاستقرار النقدي -وبالتالي الحد من التقلبات التجارية الهائلة على الوضع الاقتصادي-، فإنّ لائحة المتطلبات النظرية يمكن أن تشمل ما يلي:

(أ) الأسعار المرنة.

(ب) وسائط التداول الثابتة.

(ج) والقيود المفروضة على التمويل قصير الأجل.

والحجة هي أنه بالنظر إلى التقلبات الدورية في كمية عرض النقود وسرعة تداولها؛ فإن جمود الأجور والأسعار يكبح التعديلات التعويضية. وبدون الوسائل اللازمة لتلبية لائحة المتطلبات هذه كان التركيز الأكثر محدودية لخطة شيكاغو هو القضاء على التقلبات الدورية في توفير الائتمان المصرفي؛ بيد أن الأمر ليس بهذه السهولة، فلو نفذت تلك الخطة لظلت المشكلات التي سعت إلى معالجتها قائمة؛ نظراً لتعدد إمكانيات الابتكار المصرفي. وحيثما أصبحت المؤسسات غير المصرفية ذات أهمية متزايدة في الأسواق المالية؛ فإن المناشدات الداعية إلى فرض قيود على الوساطة المالية غير المصرفية تفتقر بوضوح إلى الوسائل العملية التي يمكن تحقيق ذلك من خلالها، والواقع أن التنظيم في حد ذاته قد يؤدي إلى تقويض القواعد الضمنية والمسؤولية الفردية.

**4-: الوساطة المالية غير المصرفية:**

كما هو الحال مع الإقراض المصرفي؛ فإن الإقراض غير المصرفي يتم تأمينه بجملة من الضمانات؛ فكما يقوم صاحب المال بتقديم القرض مقابل ضمان يقدمه المقترض كرهن ساعة ذهبية مثلا، فكذلك تقدم الشركات العقارية قروضا مقابل رهن بعض الممتلكات، وفي حالة تخلف المقترض عن السداد فإنه يمكن بيع الرهن، وعليه فإنّ سماسرة الرهن لا يمكن أن يحصلوا على إيرادات

إضافية لتوسيع أعمالهم إلا في حال تمكن المقترض من استرداد ساعته الذهبية، بمعنى أنه قام بالسداد واستعاد العين المرهونة.

في عالم الوساطة المالية غير المصرفية (NBFI) يمكن إعادة القيام بالرهن، وبما أن الوسيط غير المصرفي "أ" قد حصل على قرض من الوسيط غير المصرفي "ب" مقابل ضمانٍ رهني عالي الجودة – كالسندات السيادية مثلا-؛ فإن الوسيط "ب" قد يكرر هذه العملية من خلال إعادة رهن تلك العين المرهونة عنده للوسيط غير المصرفي "ج"، وهكذا دواليك، وبالتالي يتم إنشاء سلسلة من الضمانات الرهنية حيث يقوم هؤلاء الوسطاء غير المصرفيين برهن العين المرهونة نفسها، وبهذه الطريقة يتم توليد وسائل أو موارد لتمويل سلسلة من القروض، وفي كل حلقة من هذه السلسلة فإن ضمانات القيمة المعطاة قرضاً يتم تقديمها بنفسها كضمانات بقيمة متناقصة بشكل مطرد. وهو ما يعني أنّ مخاطر الإفراط في الإقراض من قبل المؤسسات المالية غير المصرفية تتطابق مع تلك المخاطر المذكورة أعلاه لإقراض البنوك التجارية.

قد يعزى نمو الوساطة المالية غير المصرفية إلى القواعد التنظيمية التي تتبناها الدولة، وقد كانت صناديق أسواق المال الأمريكية –على وجه الخصوص- وسيلة لتفادي حظر الفوائد المدفوعة على الودائع تحت الطلب في البنوك. وهنا تكمن المشكلة الرئيسية؛ حيث يمكن للمؤسسات الأخرى أن تتبنى منح تلك الامتيازات التي تم حرمان البنوك منها. أما تلك القواعد التنظيمية فيمكن التحايل عليها بسهولة حسب ما تضمنه نقد لوكاس "Lucas" وقانون جودهارت "Goodhart". [لوكاس: (فيما يتعلق بالاقتصاد فإن من غير المرجح أن تصمد التوقعات التي شكلت السلوك السابق مع تغير الظروف). جودهارت: (إذا توقع الناس تأثير السياسة، فمن المرجح أن تؤدي أفعالهم إلى تغيير نتيجة السياسة).].

ومن المحتمل أن الأمر الأكثر فداحة هو أن اللجوء إلى القواعد التنظيمية قد يقوض المسؤولية الذاتية المفترضة لأنه يزيل طريقة السوق في احتواء المخاطر، والقول بأن المنظمين يمتلكون الدراية والقدرة على حماية المصلحة العامة هو ادعاء عريض؛ فلكي يكون التنظيم فعالاً يجب أن يتوقع ثم يقاوم جميع ردود الفعل والتعديلات التي قد تنجم عن الأخطاء؛ ذلك أنّ «الأشخاص الذين يرغبون في الالتفاف على القواعد سيجدون دائماً طرقاً مبتكرة للقيام بذلك..، ولاستعادة الثقة فإننا بحاجة إلى التحول نحو مزيد من النزاهة والمساءلة» (لاغارد، 2014)، طبعا قول هذا أسهل من فعله!. [في عام 2018 ، بلغت قيم الأصول ذات الصلة 184 تريليون دولار لبنوك التمويل غير البنكي، مقابل 148 تريليون دولار للبنوك التجارية ( seeAldasoro et al., 2020)].

**5-: الصيرفة الإسلامية ومشكلات الربا:**

تعتبر النزاهة والمساءلة والمبادئ الكلية التي تحكم السلوك الاجتماعي من الأمور المركزية في الصيرفة الإسلامية؛ حيث أدى النمو السريع بعد الحرب إلى مزيد من التمحيص في حظر الربا، ويظل هذا الأمر قضية أساسية حتى في الظروف التي يغير فيها التنوعُ المتنامي التفاصيلَ الأخرى للممارسة الإسلامية. وفي السياق الاجتماعي يسير هذا التنوع المتنامي جنباً إلى جنب مع الخلافات المتداولة وإزالة بعضها وإيجاد أخرى غيرها، وبشكل أعم فإنه مع ظهور عادات وقوانين ومؤسسات وسياسات جديدة؛ يتمّ

إعادة تشكيل الأطر الاجتماعية التي يتمّ من خلالها تحديد الاستحقاقات والأعباء، وهو ما يدعو إلى إثارة النقاش حول "العدالة التوزيعية" من خلال التوجيه الأخلاقي الذي يتخذ في السياق الإسلامي شكل موافقة العلماء أو رفضهم لمختلف السلوكيات.

وبما أن المبادئ الإسلامية قد تأسست لأول مرة في مجتمعات صغيرة نسبياً وقبل عدة قرون خلت؛ فإنّ المعرفة المحلية والعلاقات الشخصية الوثيقة والتفاوتات الواسعة في الدخل هي التي أطّرت حدود السياق الاجتماعي؛ فقد كانت طبيعة العلاقات –سواء كانت حميدةً أوشبه إقطاعية- جزءاً لا يتجزأ من عملية إقراض الأغنياء للفقراء، ومنظوراً يتم من خلاله الحكمُ على الفائدة من زوايا مختلفة؛ باعتبارها غير منتجة، واستغلالاً للمقترضين من طرف المقرضين، وتقديم عوائد ثابتة دون التعرض لخطر الخسارة، وتحريضا على المقامرات المجحفة.

أما دفع الفائدة في البيئات الحديثة فقد ارتبط باعتبارات جديدة؛ فهي تحفز فقاعات الائتمان بقدر ما تغذي التضخم، وعدم الاستقرار، والبطالة، والكساد الاقتصادي، والإمبريالية، وعلى عكس ذلك فإنه مع تأسيس الخدمات المالية والمصرفية على أساس المبادئ الإسلامية؛ تمّ تشجيع الوعي بتعزيز الكفاءة والرفاه والاستقرار الاجتماعي، واستنادا على خلفية التراث المتجدد فقد ظلّت مهمة علماء المسلمين –غير المعصومين طبعا- دون تغيير؛ ألا وهي استنباط الهداية من توجيهات القرآن ونبي الإسلام.

**6-: الأعراف الاجتماعية:**

مع تطور البنى الاجتماعية فإنه من الحتمي أن العديد من العواقب سوف تتجاوز ما هو أبعد من متناول الوعي المحلي، ومن ثمّ فإن الخيار العملي هو الحكم على السلوك الجدير بالثناء [المستحق للإشادة] من خلال التدابير الفورية؛ بدلاً من التوقع المستحيل للنتائج المحتملة. من منظور الليبرالية الغربية فإن "الأيدي الخفية" للدخلاء الذين يسعون وراء مصالحهم الخاصة توفر بنية اجتماعية منظمة حيث تدفع المنافسةُ في السوق المكافآتِ نحو رواد الأعمال الذين يستخدمون الخيارات الأقل كلفة. حيث تعمل الإشاراتُ الصادرةُ عن الأسعار المتغيرة باستمرار (وكذا عن العوائد غير المباشرة) على توجيه صناع القرار؛ حيث «لا يمكن للعقل البشري أن يوجه نفسه بشكل صحيح في خضم هذه الكتل المربكة من المنتجات الوسيطة وإمكانيات الإنتاج دون مثل هذه المساعدة» (ميزس، 1935، ص.103).

والنتيجة الطبيعية لهذا هي أن الخيارات المسبقة الأقل كلفة لا وجود لها إلا في مخيلة رواد الأعمال الذين تكون قراراتهم في الوقت الفعلي محفوفة بالمخاطر. وبناء على ذلك فإن الشريعة إذا حرّمت جميع أشكال المقامرة؛ فإن المؤسسات الإسلامية ستتجنب جميع المعاملات ذات العواقب المجهولة، ومن الواضح أن هذا ليس هو الحال. وعلى العكس من ذلك فإن المخاطرة تثير المخاوف عندما ينظر إليها على أنها مرتبطة بالضرر أو الهدر، ويتضافر العلم والأعراف الاجتماعية معا لتشكيل

تلك المخاوف، وكمثال على ذلك فإن النتائج الطبية حول الآثار الضارة للتبغ تنعكس اليوم على طبيعة القرارات العلمية التي قد تشجع على ترك تعاطيه فحسب أو قد تحظره بالمطلق، وهكذا يتم الحكم على المخاطرة بالمثل عندما يُنظر إليها على أنها تنطوي على الخداع والتمويه والعدوان والمخاطر الفادحة.

إن كون الحجج العلمية والتفسيرات الوضعية غير معصومة وقابلة للنقض ينطبق كذلك على الأحكام والعمليات القانونية بشكل عام، حيث يمارس التمويل بالفائدة على نطاق واسع في ظل سيادة القانون اليوم؛ رغم أنّ الآليات المالية البديلة التي تمّت مناقشتها قد طرحت بالفعل؛ مثل الودائع المصرفية المدعومة باحتياطيات بنسبة مائة في المائة (100%) حسب ما تضمنته خطة شيكاغو، لهذا سوف تظل المشاورات الداعمة للإصلاح مفتوحة دوماً لردود الفعل والتدابير المضادة التي ستتبعها لا محالة. ومع ذلك فإن المصارف الإسلامية منذ انطلقت بشكل حثيث في النصف الأخير من القرن العشرين سعت إلى توجيه العلماء كي يجتهدوا في إعادة تكييف الائتمان لكي يتقيد بالشريعة من أجل استيعاب الظروف المتغيرة بسرعة في مجال الصيرفة والتمويل.

**7-: أهمية المطابقة الشرعية:**

عندما تواجه الأنماط الراسخة ظروفا غير مألوفة؛ تنشأ عندئذ صعوبات وافتراضات وجدل حول التكيف معها؛ وعلى الرغم من أن مقت الربا هو مبدأ أساسي من مبادئ الشريعة الإسلامية؛ إلاّ أن تفاصيله تخضع لعمليات تطور تدريجي مماثلة لتلك التي تشكل القانون العام الغربي، حيث إن مؤسسات الأعمال في العالم الإسلامي لديها تقاليد عريقة، والمظهر الأبرز لمختلف الشراكات هو "المضاربة" التي تتمثل في قيام المستثمر "رب المال" بتوفير رأس المال، أما شريكه التجاري "المضارب" فيقوم بتوفير المهارة والجهد.

في الآونة الأخيرة، ومع تزايد بروز الأنظمة المصرفية المزدوجة جنباً إلى جنب مع الأهمية المتزايدة لعائدات النفظ، ظل مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر هو الخاصية الأساسية المتوافقة مع الشريعة ، ومن بين الخيارات المشروعة في هذا الصدد ما يلي:

- الإجارة: حيث يمتلك الصندوق عقارا، ويؤجره على أن يكون للمستأجر الحق في تملك العقار.
- المرابحة: حيث يشتري المصرف البضائع نيابة عن العميل، ثم يقوم العميل بتسديد الثمن على شكل دفعات مؤجلة.
- المشاركة: حيث يتم تمويل الاستثمار أو الشراء بشكل مشترك، معا تقاسم كل من المصرف والعميل للمخاطر والعوائد بنسبب محددة مسبقاً.
- الوكالة: حيث يتلقى المصرف رسوماً مقابل قيامه بإدارة الأنشطة التجارية المتوافقة مع الشريعة للعميل.

وعلى نحوٍ رسمي أكثر؛ فإن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية () بعد تأسيسها عام 1990م كمنظمة مستقلة غير ربحية ومقرها البحرين، فإنها اكتست طابعاً خاصاً باعتبارها هيئة إشرافية وتنظيمية تقوم بمراقبة ممارسات الالتزام بمتطلبات الشريعة الإسلامية. وبصرف النظر عن الطريقة والأساس المنطقي للآليات المطبقة؛ فقد وضعت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) نسبة ثلاثين في المائة 30% كعتبة للحد الأقصى للمخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الاستثمار حيث لا يكون للمستثمر خيار أو سيطرة على ما يتجاوز ذلك. [إن تقدير قاعدة الكثرة في الأضرار والمتلفات وغيرها من أنواع التقويمات في المعاملات ومعظم المشروعات هو أمر قرره الاجتهاد الفقهي المبني على استقراء أدلة الشرع، وقد أخذت المجامع الفقهية والمؤسسات المرجعية للمالية الإسلامية بقاعدة الثلث هذه، وليس هذا قاصرا على هيئة المحاسبة والمراجعة (AAOIFI). (المترجم)]. (انظر: أمانة مستشارون، 2020م). [ .14.12.2000(https://bit.ly/3LgHRfC 21:35].

وبشكل أعم –وبغض النظر عما إذا كانت النظم قد وضعت من طرف سلطة إشرافية أو تم الاتفاق عليها بين البنك الإسلامي وعملائه-؛ فإنّ حصص الأرباح لكل من البنك الإسلامي والمستثمر تحدد "نسبة المشاركة" لكل منهما (على سبيل المثال: 25/75 في المائة).

إن من الشائع العثور على نسب مشاركة مختلفة؛ حيث يختلف ذلك باختلاف حجم المبلغ ومدة الاستثمار، وتماشياً مع متطلبات المنافسة في السوق، فقد تم رصد ارتباطات قوية في الأسواق المالية بين أسعار الفائدة على ودائع البنوك التقليدية ونسب الربح في المشاركة بالبنوك الإسلامية (انظر: سونغ وأوستويزن، 2014).

**8-: صيرفة من أجل التضخم:**

في أوائل فترة ما بعد الحرب، أدى عدم استقرار قيمة العملات في الغرب إلى نهاية قابلية الذهب للتحويل، والتي تميزت بإغلاق مستودع السبائك الأمريكية في فورت نوكس عام 1971م، وأصبح التضخم المستهدف في نهاية المطاف محور نشاط البنوك المركزية في منطقة اليورو ونيوزيلندا وأمريكا الشمالية والمملكة المتحدة وأماكن أخرى. وبالنظر إلى العلاقة الإحصائية بين استقلال البنك المركزي وانخفاض التضخم؛ فإن التوضيحات التبريرية لذلك لم تعمّر طويلا.

وبما أن كل ارتفاع غير متوقع في التضخم يميل إلى تعزيز فرص العمل؛ فإن السلطات السياسية تواجه إغراء متكررا "بالغش" في أي هدف للتضخم. إن استقلال البنك المركزي يزيل هذا الإغراء السياسي الحيوي غير المتسق مع الزمن. [يعرّف عدم الاتساق الزمني الديناميكي بأنه موجود عندما تكون التفضيلات الأولية لصنّاع القرار غير متوافقة مع تفضيلاتهم في وقت لاحق، مع ارتفاع التضخم بشكل غير متوقع ف، ويغلب على الظن أن تؤدي توقعات الأسعار التي لم تتغير -وما يترتب على ذلك من انخفاض في الأجور الحقيقية- إلى زيادة فرص الشغل وتعزيز النمو الاقتصادي.].

وسرعان ما تم تنفيذ مضمون السياسة المصرفية للبنوك التجارية؛ على الرغم من تمسك السلطة السياسية عموماً بدورخا في تحديد هدف التضخم؛ بيد أنه من الشائع الآن تفويض السياسة النقدية إلى البنك المركزي المرتبط بها (المستقل الآن). [رغم أن استقلالية البنك المركزي كانت مرتبطة بانخفاض

مستوى التضخم وتقلبه من الناحية الإحصائية، إلا أنه لم يكن ثمة تأثير واضح على أداء الاقتصاد الكلي (ينظر: آليسينا وسومرس، 1993).].

في هذا السياق السياق الجديد، وإلى جانب النمو السريع للصيرفة الإسلامية؛ يبرز سؤال جديد مفاده: هل يحقق تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية استقراراً نقدياً مماثلاً للاستقرار الذي يعزى إلى بنك مركزي مستقل؟ الدراسات التي تم إجراؤها في هذا الصدد تعتمد على الإحصائيات بشكل كبير؛ مع تجاهل المنظور أو التقويم التاريخي. وعلاوة على ذلك فقد أدّت التفسيرات المختلفة للامتثال الشرعي إلى اتخاذ مجموعة من القرارا التنظيمية التي سمحت بتوجيه اتهامات متنوعة بما في ذلك التركيز المريب على "الصيغ الصورية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التي قد غمرت السوق في العقد السابق للأزمة؛ فقد كانت هذه الأدوات المالية الإسلامية واجهة زائفة تعادل رياضياً الديون التقليدية وعقود الرهن العقاري (ينظر: بويتر، وراهبري، 2015، ص/148).

وبمنأى عن تأكيداتهم الجازمة؛ فإنّ هؤلاء المؤلفين لم يقدموا أي تفصيلات أو توضيحات.

**9-: الفوائد والرسوم:**

الأداة الأكثر استخداما من قبل البنوك التجارية الغربية للحصول على السيولة هي اتفاقية إعادة الشراء (Repo)*؛ حيث يبيع البنك بموجبها ورقة مالية إلى البنك المركزي (مقابل احتياطيات البنك المركزي) مع اتفاق لإعادة شراء هذا الضمان في تاريخ محدد، ويعتبر الفرق بين سعر إعادة الشراء وسعر البيع هو ما يحدد تكلفة الفرصة البديلة للاحتياطيات (السيولة)، وتضمن المنافسة بين البنوك أن يكون الإقراض فيما بينها قريباً من هذا المعدل**.[*هي اختصار لاتفاق إعادة الشراء ( Repurchase agreement)، وهي من بيع العينة الصريح بالمنظور الفقهي (المترجم)]، [**عندما تكون هناك مخاطر من الطرف المقابل ، قد يتم تحييد أسعار الفائدة بين البنوك عن السعر الرسمي، أو قد يؤدي ذلك إلى وقف الإقراض بين البنوك في المدى القصير جدا.].

وعلى الرغم من أن "دفع الفائدة" يعتبر أمراً أساسياً في معاملة إعادة الشراء (Repo)؛ فإن "الاتفاقيات المبرمة" بناء على الامتثال الشرعي تحقق نتائج شبه متطابقة معها، هذه هي "معاملة البيع وإعادة الشراء" التي تكرر النموذج الغربي، باستثناء التعامل "بالرسوم" الذي تستبدل به طريقة إعادة شراء مماثلة. ووفقا لتسوية أخرى فإن الصكوك (السندات الإسلامية) تعمل كضمان لآجال تصل إلى عام واحد، حيث يعتبر الطرفان في نظر الشريعة "ضَالِعَيْنِ في اللعبة" [تتمثل حقيقة الصكوك المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في أنها على عكس حاملي السندات الذين يتلقون مدفوعات 'كوبون' منتظمة، فإن المستثمرين في الصكوك هم ملاّك مشاركون في المشروع ويحصلون على حصص متناسبة من الربح مع أسهمهم.]، إذ يتم ذلك من خلال التعويض المدفوع عن الخسائر غير المتوقعة، ولا سيما تلك الخسائر الناشئة عن عدم الوفاء بالعقد، والمبدأ الذي يتوافق مع الشريعة يقضي بأن يكون جميع الأطراف مستفيدين.

عندما أصبحت المملكة المتحدة أول دولة غربية تصدر صكوكاً سيادية عام 2000م؛ تمّ تحديد معدل الربح بما يتماشى مع عوائد السندات الحكومية ذات الاستحقاق المماثل. أما في اتفاقية دفع "الأجرة" في عقد الإيجار، يتم التبادل بين المؤجر والمستأجر (على غرار الإيجار التقليدي) من خلال

مقابلة الأجرة بحق الانتفاع (استخدام العقار)، مع متغير واحد هو وجود (الإجارة والاقتناء) حيث يصبح المستأجر مالكاً للأصل؛ إما خلال فترة الإيجار أو عند نهايتها، وثمة خيار آخر يتضمن الدفع بين الطرفين –صاحب العمل والعامل-؛ حيث يتم توفير الدخل عن طريق تأجير الممتلكات. [عبارة الكاتب في الأصل نصّت على لفظي "المستأجر والأجير"، ومزجت بين الحديث عن طبيعة إجارة الأعمال وإجارة الأعيان في عبارة واحدة كما هو ظاهر، بينما في الفقه الإسلامي الأمران مختلفان. (المترجم).].

كما تشير هذه الأمثلة التوضيحية؛ فإن الربا ليس هو القضية المحورية نظراً لجملة من الأسباب ليس أقلها ملاحظة أنّ كل اتفاقية سعر بين فترات زمنية تحدد عائداً نسبياً (الفائدة)، ويكمن العرض البديل في المبدأ التشغيلي الآتي:

- تحدد النسبة بين التقييم المستقبلي للسلعة وتقييمها الحالي هامش الربح المراد.
- يتطلب التمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية شراكة فعلية في الملكية؛ حيث يتفق البائع والمشتري في المرابحة على هامش الربح.

وحتى لو افترضنا أن "الوردة مهما اختلف اسمها سيظل أريجها فوّاحا"؛ فإن الوصف المتهافت "لصيغ التمويل الإسلامي المتوافقة صورياً مع الشريعة الإسلامية" (بويتر ورهبري، 2015، ص/148) يفتقر إلى ما يكفي من المسوغات التوضيحية.

**10-: اعتبارات موجزة:**

إن الابتكارات فيما يتعلق بعقود الخيارات والعقود الآجلة والمشتقات الأخرى تتطلب الرجوع الدائم إلى المبادئ التي يجب أن يلتزم بها المستثمرون والمؤسسات المالية امتثالاً للشريعة الإسلامية، وبما أن الدافع وراء كل عمل عقلاني هو الرغبة في تحسين النتائج المستقبلية؛ فإنه يترتب على ذلك أنه "في أي اقتصاد حقيقي وحيوي يكون كلُّ مشارك دائماً رائد أعمال" (ميزيس، 1949، ص/235).

إن حالة عدم اليقين واسعة الانتشار، وتصنيف "المقامرة" كنشاط غير منتج ومهدر يستلزم العديد من الاستثناءات، وبالنظر إلى أن الشريعة الإسلامية تحظر المعاملات التي تعتمد على الصدفة "الميسر" بدلاً من الجهد؛ فإن هذا نادراً ما يمتد –إن وجد- ليشمل المخاطرة التجارية عبر أسواق رأس المال وأسواق النقد وشركات التجارة والتمويل.

كما تؤدي التجارة الجديدة والمتطورة بشكل متزايد إلى تدفق هائل للقضايا الجديدة التي تتطلب حلولاً علمية*، وعلى سبيل المثال فإن المضاربة في العملات الأجنبية يمكن أن تسهّل عثور المستخدمين النهائيين على نظرائهم في السوق، ومع تضييق المنافسة الهادفة إلى الاسترباح من فارق العرض والطلب فإن تكاليف المعاملات ستنخفض. [*من أجل تنسيق أفضل لهذه الأنشطة، تم إنشاء منتدى في عام 2002م؛ حيث تعمل السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM) التي ينظمها مصرف البحرين المركزي بمثابة هيئة رافدة لوضع معايير صناعة الخدمات المالية الإسلامية (IFSI)، حيث ينصب تركيزها على تكييف العقود المالية وقوالب المنتجات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتطويرها.].

عندما تقوم سلطة مصرفية إسلامية بقياس عوائد افتراضية على فئات مختلفة من الاستثمارات؛ فسيتم إيلاء اهتمام ضمني للسياسة المالية وليس للسياسة النقدية، وقد تستوجب

الرقابة السياسية عندئذ تحديد بعض المصارف وإبلاغها بالأولويات المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية التي قد تكون مرتبطة بخطط التنمية الوطنية وبتقييم مخاطر المشروعات، وبالتدابير التي ينظر إليها على أنها تخفف من حدة البطالة العامة، مع تخصيص حصص الأرباح بين مختلف القطاعات، وما إلى ذلك.

بالنظر إلى التوزيع العادل لصافي العوائد بين المصرف (الذي وفر التمويل) والمستثمر (الذي اضطلع بالنشاط التجاري)؛ فإن التوقع المعتاد هو أن يتنافس المستثمرون –أصحاب الأعمال- ليكونوا بمثابة "وكيل" لمن لديهم رأسمال نقدي؛ حيث يقلل اشتراط الإفصاح الكامل من ظاهرة تعارض المعلومات، وفي ظل هذه القيود وما شابهها فقد تكون تكاليف مراقبة الخدمات المصرفية الإسلامية أعلى من تلك المرتبطة بالممارسات الغربية، وإذا تم تقييد الممارسات الإسلامية بشكل أكثر إحكاماً؛ فقد يكون لها آثار على كل من المعدل النسبي للابتكار ومخاطر التعثر في السداد.

## قائمة المصادر والمراجع:


- Aldasoro, I., Huang, W., & Kemp, E. (2020). The global picture of non-bank financial intermediation from FSB data. BIS Quarterly Review, September. https://bit.ly/3LdP93T(accessed 17 June 2021).
- Alesina, A., &Summers, L. (1993). Central bank independence and macroeconomic performance: Some comparative evidence. Journal of Money, Credit and Banking, 25(2), 151–162https://bit.ly/3FjYVxr
- Amanah Advisors. (2020). Making Sense of the 30% Rule in Islamic Finance. December. https://bit.ly/3Jf9gfg (accessed 17 October 2021).
- Buiter, W., &Rahbari, E. (2015). Why economists (and economies) should love Islamic finance. Journal of King Abdulaziz University: Islamic Economics, 28(1), 129–150.
- Friedman, M. (1967). The monetary theory and policy of Henry Simons. Journal of Law and Economics, 10(October), 1–13; reprinted in M. Friedman, The Optimum Quantity of Money and Other Essays (1969, pp. 81–93). Aldine Publishing Co.
- Lagarde, C. (2014). Economic Inclusion and Financial Integrity. An Address to the Conference on Inclusive Capitalism, 27 May, London. https://bit.ly/3Jbba0D(accessed 27 September 2021).
- Nelson, E. (2013). Friedman's monetary economics in practice. Journal of International Money and Finance, 38, 59–83. https://bit.ly/3ZKeJC2
- Simons, H. (1933). Unpublished mimeographed memorandum, November. Cited from Friedman (1967, p. 6).
- Song, I. &Oosthuizen, C. (2014). Islamic Banking Regulation and Supervision: Survey Results and Challenges. Working Paper 14/220. International Monetary Fund.
- Steele, G. (2018). The Economic Thought of Henry Calvert Simons: Crown Prince of the Chicago School. Routledge.
- vonMises, L. (1935). Economic calculation in the socialist commonwealth. In F. Hayek (Ed.), Collectivist Economic Planning: Critical Studies on the Possibilities of Socialism (pp. 87–130). George Routledge and Sons. (Originally published in German in 1920.)
- vonMises, L. (1949). Human Action: A Treatise on Economics. Yale University Press.